

شرح كتاب الصلاة والجناز من عمدة الأحكام للشيخ ابن عثيمين

131

محمد بن صالح العثيمين

الحمد لله والصلاه والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. اللهم صلي وسلم عليه. نقل نقل المصنف رحمة الله عن أبي موسى الاشعري رضي الله عنه لكن بباب صلاة الاستسقاء نضال نظام الشيء الى - [00:00:16](#)

السلام عليكم وجنسي ان شاء الله وذلك اذا اجبت الارض فلم تنجز وقحض المطر فلم ينزل او كانوا الناس يعتمدون على الانهار فنضبت او على علوم فقالت وغريبهم نقص الماء فحينئذ يكون الاستسقاء - [00:00:35](#)

اما مع قسم الارض وكانت الامطار فانه لا فانه لا يستسقى الا اذا كان بلاد اسلامية اخرى فانه يستسقى لان المسلمين ارضهم واحدة وحالهم واحدة فاذا قلت ان الجزيرة هنا - [00:00:59](#)

لا تحتاج الى الاستسقاء لكن في بلاد الاسلامية الاخرى تحتاج كافريقيا مثلا فانه يستسقى لها ولها قال العلماء رحمهم الله تسن صلاة الاستسقاء للجلب ولو كان الجذب في غير عرضين - [00:01:21](#)

قال عبدالله بن زيد رضي الله عنه عن عبدالله بن زيد بن عاصم المازني رضي الله عنه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم يستسقى خرج يستسلم يستسقى ان يترك - [00:01:42](#)

نزول المطر خرج يعني من من المدينة الى مصلى العيد يستسقى فتوجه الى القبلة يدعو وحول رداءه ثم صلى ركعتين جهر فيهما في القراءة توجه الى القبلة الى مستقبله يدعو المشرف - [00:01:58](#)

والظاهر انه يدعو جهرا حتى يؤمن الناس على دعائهم. ثم نعم وحول نداءه حوله هل جعل ظاهره باطننا؟ ويمينه يسارا والرجم ما يلمس على الاكتاف وتحته الازار محولا جاء ثم صلى ركعتين جهر فيهما بالقراءة - [00:02:23](#)

ولن نعم. ولم يبين كيفية الله لكن سيبأتي ان شاء الله في الفوائد جهر فيهم بالقراءة اي قرأ جهرا مع انها صلاة نهارية لكن سبق بل سذكر ان شاء الله بالفوائد الحكمة من ذلك - [00:02:54](#)

في هذا الحديث فوائد منها مشروعية صلاة الاستسقاء اذا قل المطر ثبت ذلك بايش بالسنة الفعلية ومنها انه ينبغي الخروج الى مصلى العيد لصلاة الاستسقاء كما فعل النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم والحكمة من ذلك والله اعلم انه اقرب الى الخشوع وارجي للاجابة - [00:03:15](#)

لان الناس يخرجون بارزین الى ربهم جل وعلا. ويسألونه مجتمعين وهذا اقرب الى الاجابة اقرب الى الخشوع وارجي للاجابة انه يدعو قبل الصلاة انه يدعو قبل الصلاة كما هو صريح هنا - [00:03:48](#)

ومنها انه لا تحتاج الى خطبة وانما يحضر الامام ويقف مستقبلا القبلة ويدعو بما الناس بالحال ثم يصلي ركعتين ومنها طيب هذه الصفات هل هي توافق ما كان عليه الناس اليوم - [00:04:14](#)

لا لكن ما كان عليه الناس اليوم كانوا فيهم معتمدين على حديث ابن عباس رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم صلى صلاة الاستسقاء كصلاة العيد - [00:04:43](#)

وعلى هذا نقول ان صلاة الاستسقاء يجوز ان تفعل على صفتين بل على اكثر ان وردت لان العبادات الواردة على وجوه متعددة يسن فيها ان يأتي بها على تلك الوجوه - [00:05:00](#)

لا ان يقتصر على وجه واحد اولا لان ذلك اتبع للسنة لان السنة وردت فيها متنوعة والتابع للسنة ان يأتي بها متنوعا ثانيا لان ذلك ابلغ في نشر السنة لانك لو اقتصرت على وجه واحد - 00:05:19

نسبيت الوجوه الاخرى ولم تعلن الوجه الثالث ان ذلك اقرب الى حضور القلب ولا سيما في الاذكار لانك لو بقيت على نمط واحد لاتيت به على العادة. لكن اذا تنقلت حينئذ يحضر - 00:05:43

قلبه لهذا مثلا في الاستفتاح سبحانك الله وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك هذا واحد والثاني اللهم باعد بيسي وبين خطايدي كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم نفني من خطايدي كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم - 00:06:07
من خطايده بالماء والثلج والبرد لو بقيت على الاول لصار كأنه عادة ولذلك يكبر الانسان ويببدأ بالاستفتاح ولا ينتبه الا في اثنائه لانه صار عادة له لكن لو جعل تارة يستفتح بهذا وتارة بهذا صار ذلك احذر لقلبه - 00:06:31

لهذه ثلاث فوائد في الاتيان بالعبادة على الوجوه التي وردت بها ولكن اذا قال قائل ان حصل في هذا التشويش وصلة الاستقامة لها فالجواب يمهد لهذا الفعل قبل ان يفعله - 00:06:55

واذا مهد له قبل ان يفعله واخبر الناس فلن يحصل تشويش يعني لو قال الناس حين خرج للاستسقاء ايها الاخوة سوف ندعوك قبل ان نصل الي لان السنة وردت بذلك ثم دعا قبل ان يصلني صار ذلك حسنا ولا تشويشه - 00:07:18

ومن ومن فؤاد هذا الحديث ان الافضل للداعي ان يتوجه الى القبلة لا تستعجل لان النبي صلى الله عليه وسلم توجه الى القبلة واستدبر الناس مع انه سيدعون لهم - 00:07:39

فهل يقال ان هذا دليل على ان الافضل في الدعاء استقبال القبلة او يقال هذه هذه مسألة خاصة بدليل ان النبي صلى الله عليه وسلم استسقى في خطبة الجمعة وبقي مستقبلا للناس والقبلة وراءها. فيها احتمال - 00:08:00

يتحمل هذا وهذا قلنا انه خبير ان هذه هذه صفة خاصة قلنا اذا ادعوا الله تعالى على اي حال كنت سواء كنت في مستقبل القبلة او كان في القبلة على يمينك او عن يسارك او خلفك - 00:08:23

والمفاجأة من هذا الحديث مشروعية تحويل الرداد مشروعية تحويل الكتاب وهو على الوجه الذي ذكرت له ان يجعل ماشي وفي رمضان ظاهرا وباطنة ويمينه شمال هذا هو الصواب وقال بعض العلماء تأويلا ان يجعل اباه اسفله - 00:08:42

ولكن هذا ليس بصحيح الصحيح الاول لانه ورد في بعض الاحاديث قلب رداءه فاذا قال قائل ما هي الحكمة من قبل الرجال فالجواب لذلك حكمتان الحكمة الاولى الاشارة الى ان الرجل سوف يغير لباس التقوى الذي هو فيه مقصرا الى لباس اخر - 00:09:11

كما قال عز وجل ولباس التقوى ذلك خير فكان الرجل يتلزم ب لهذا الفعل بان يقلب حالهم في تقوى الله الى حال اخرى احسن او اردى احسن احسن لان منع المطر بسبب الذنب - 00:09:42

الثاني التفاؤل على الله عز وجل بان يقلب الحال الى حال اخرى الى حال احسن او اسواء احسن ولهذا جاء في بعض الروايات حول رداءه ليتحول القحط ان يتحول من قحط الى - 00:10:05

مطر فصار لذلك ان محمد موجود يعني ها يلا يعني لذلك يا فائحة الاولى الاولى ان تكون ان يكون المطر ان يحول ان يكون الجد ان يحول الى مكان اخر - 00:10:30

ان يتحول الجذب الى مكان اخر يعني مثلا يتحول ابن عزيزة الى طريقه. وينزل المطر فن الثانية نعم ان نغير لباس التقوى من الاشعار بأنه سوف يتلزم اسرائيل لباس التقوى من من سيعي الى احسن - 00:11:00

لان التقوى لباس كما قال عز وجل لباس التقوى ذلك خير من فوائد هذا الحديث ان ان يصلني ركعتين ولكن هل الركعتان كسائر النوافل او الركعتان كركعتي صلاة العيد في هذا قولان للعلماء - 00:11:32

منهم من قال كركعتي نعم كصلاه العيد يعني يكبر في الاولى تترك بيرات بعدها تكبيرة الاحرام وفي الثانية خمسة ومنهم من قال يصليهما كسائر الصلوات. والامر في هذا واسع ولكن اذا كان الناس معتادين ان يجعلوها كصلاه العيد - 00:11:55

هل افضل الا يغير ذلك ما دام اللفظ في قوله صلى ركعتين محتملا ومن تواجه هذا الحديث ان صلاة الاستسقاء يجهز بها بالقراءة

وهكذا كل صلاة ذات اجتماع عام فانه يجرى بها بالقراءة - 00:12:20

كصلاة الجمعة وصلاة العيددين وهذه الصلاة الاستسقاء اما صلاة الليل فالمعروف انها جهرية الحكمة من ذلك اما جهر في صلاة الليل
00:12:47 - فظاهر لان ذلك ادعى لبعد النعاس عن المصلين واما في في صلاة النهار -

فلان الجمع الكبير ينبغي ان يكونوا متفقين على استماع قراءة واحدة وفي غز اتى المصلى المصلى يعني مصلى العيد وهذا هو معنى قوله خرج في اللفظ الاول - 00:13:15